



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBI/1996/L.1/Add.1  
4 March 1996  
ARABIC  
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية  
بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ  
الدورة الثانية  
جنيف، ٢٧ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس ١٩٩٦  
البند ١٠ من جدول الأعمال

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثانية

إضافة

البلاغات الوطنية

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال: البلاغات الواردة من الأطراف  
المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

مشروع استنتاجات مقدم من الرئيس

١- أحاطت اللجنة الفرعية للتنفيذ علماً بال报 告 المرحلي المتعلق بالاستعراضات المتعمقة (FCCC/IDR.1/SWE, FCCC/IDR.1/CZE) وقارير الاستعراضات المتعمقة الصادرة حتى الآن (FCCC/IDR.1/CHE, FCCC/IDR.1/CAN, FCCC/IDR.1/USA, FCCC/IDR.1/AUS) التي استضافت الزيارات الخاصة بالاستعراض المتعمق، للأطراف والمنظمات الحكومية الدولية التي عينت خبراء ولائمة على ما قامت به من تنسيق لهذه الاستعراضات.

٢- وخلصت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن التقرير المرحلي المتعمق بالاستعراضات المتعمقة يوفر معلومات مفيدة بشأن تنفيذ الاتفاقية. كما أنها حثت الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية التي لم تقدم حتى الآن بلاغات وطنية أن تفعل ذلك في الوقت المناسب قبل أن تعقد الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف.

(A) GE.96-60793

-٣- وترى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن الجوانب المتعلقة بالسياسة من تقارير الاستعراض المعمق ستعالج بوصفها بنداً منفصلاً من جدول الأعمال في دورتها الثالثة بغية القيام بتوجيهه نظر الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في دورته الرابعة ونظر مؤتمر الأطراف في دورته الثانية إلى الاستنتاجات ذات الصلة.

-٤- ثم إن الهيئة الفرعية للتنفيذ دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى النظر في السبل الكفيلة بتعزيز الشفافية والقابلية للمقارنة والاتساق عن طريق مبادئ توجيهية أكثر تحديداً تتعلق بتقديم البلاغات، بما في ذلك الأشكال والجداول الموحدة المتعلقة بأمور منها وصف السياسات والتدابير. والأطراف مدعوة، في هذا السياق، إلى أن تبين، قدر المستطاع، الآثار المحددة المتوقعة من آحاد تدابير التخفيف.

-٥- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أن تحلل من وجهة نظر تقنية خيارات التبليغ فيما يخص قضايا من قبيل تعديل درجة الحرارة والتجارة في مجال الكهرباء وأنواع الوقود المستخدمة في النقل واستخدام إمكانات الاحتياط العالمي وتغيير استخدام الأرض والحراجة من أجل تسوية جوانب عدم الاتساق في التبليغ بقواعد الجرد بهدف تعزيز القابلية للمقارنة. كما أنها دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أن تتقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ بالتصصيات ذات الصلة بهذا الموضوع.

-٦- وأقرت الهيئة الفرعية للتنفيذ الخطوط العامة والنهج المقترحة لثاني تجميع وتوليف للبلاغات الوطنية الأولى على نحو ما هو موضوع في FCCC/SB/1996/1 واقتصرت ضرورة أن يبرز عرض السياسات والتدابير الخطوط العامة والنهج المبتكرة والناجحة وأو الممكن محاكاتها.

-٧- وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علمًا بالبيانات الأولية المعروضة في الوثيقة FCCC/SB/1996/1/Add.1 المتعلقة باسقاطات الانبعاثات من غازات الدفيئة لعام ٢٠٠٠ والتي تبين أنه سيتعين على العديد من الأطراف المدرجة في المرفق الأولبذل جهود اضافية زيادة على الجهود المدرجة في الاسقطات بغية العودة بانبعاثاتها من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال إلى مستويات سنة الأساس بحلول عام ٢٠٠٠.

-٨- وخلصت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى وجوب استكشاف آليات لتسهيل تبادل التجارب في الاضطلاع بالبرامج الوطنية لتنفيذ الاتفاقية. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في هذا السياق، إلى الأمانة عقد حلقة تدارس غير رسمية يفضل التئامها بالاقتران مع الدورة الرابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ تركز على المناقشة المتعلقة بتنفيذ جوانب من السياسات والتدابير المحددة التي اتخذتها هذه الأطراف. ويمكن أن تتيح حلقة التدارس هذه فرصة لتقدير نتائج الدورة الأولى للاستعراضات المعمقة.

- - - - -